جامعة الملك عبدالعزيز بجدة
كلية الآداب والعلوم الإنسانية
قسم المواد العامة

بخر الفم وأثره في فسخ عقد النكاح
دراسة فقهية مقارنة

إعداد الدكتور

د. عايد بن معافى بن جمعان الجدعاني

الأستاذ المساعد بقسم المواد العامة

كلية الآداب والعلوم الإنسانية – جامعة الملك عبدالعزيز

ayedaljedaane@yahoo.com

ملخص البحث

- عنوان البحث : بَخَر الفمِّ وأثره في فسخ عقد النكاح : دراسة فقهية مقارنة.
- الباحث : د / عايد بن معافى بن جمعان الجدعاني : الأستاذ المساعد بقسم المواد العامة .

ayedaljedaane@yahoo.com

- هدف البحث :
- أهمية الموضوع في الحقوق والحياة الزوجية ، وما يترتب عليه ، وكثرة حالات الطلاق في المجتمعات الإسلامية والعربية ، ومن أسبابها سوء العشرة بين الزوجين ، وربط الأحكام الفقهية بالمستجدات الطبية ، وبيان تأثيرها في الحكم الشرعي إيجاباً . وابتغاء الأجر والثواب من الله تعالى في تعليم الناس العلم الشرعي ، والمشاركة في بيان أمور دينهم وعباداتهم لهم ، وإثراء المكتبة الإسلامية بالجديد والمفيد في هذا الباب .
- أولاً : المقدمة ، وتشتمل على : أسباب اختيار الموضـوع ، وخطة البحث ، والمنهج الذي سرتُ عليه .
- ثانياً : المباحث : وقد قمت بتقسيمه إلى خمسة مباحث على النحو التالي :
- المبحث الأول : تعريف بخر الفم ، والألفاظ المشابهة له ، وفيه مطلبان :
- المطلب الأول : تعريف بخر الفم لغةً واصطلاحاً .
- المطلب الثاني : الألفاظ المشابهة له .
- المبحث الثاني : بخر الفم من الناحية الطبية .
- المبحث الثالث : هديه ﷺ في التودّدِ لأهله وملاطفتهم وتقبيلهم .
- المبحث الرابع : هل يعتبر بخر الفم عيبٌ من عيوب النكاح أم لا ؟
- المبحث الخامس : حكم فسخ عقد النكاح ببخر الفم .
- ثالثاً : الخاتمة .
- رابعاً : الفهارس العلمية .

الكلمات المفتاحية : بَخَر الفمِّ ، فسخ ،عقد ، النكاح ، دراسة ، فقهية ، مقارنة.

SUMMARY OF THE RESEARCH

The research title: The incense of the mouth and its effect on the dissolution of the marriage contract: a comparative juristic study.

Researcher: Ayed bin Muafi bin Jamaan Al Jadaani: Assistant Professor at the Department of General Subjects.

ayedaljedaane@yahoo.com

The importance of the matter in the rights and marital life, and its consequences, and the large number of divorces in Islamic and Arab societies, among the causes of which are the bad ten between the spouses. The linking of jurisprudence provisions to medical developments with positive impact of the Islamic ruling. For teaching people the legal knowledge and participating in clarifying matters of their religion , their worship to them and enriching the Islamic library with new and useful in this section.

First: The introduction, which includes: the reasons for choosing the subject, the research plan and the approach that I have followed.

Second: The Investigation: I divided it into five sections, as follows:

The first topic: Definition of mouth irritation, and similar terms, and has two requirements:

The first requirement: Definition of oral vomiting language and convention.

The second requirement: the words similar to it.

The second topic: medical evaporation.

-The third topic: The guidance of the Prophet God bless him and grant him peace, in wooing, courting and kissing his family.

The fourth topic: Is halitosis a defect of marriage or not?

-The fifth topic: Ruling on canceling the marriage contract by evaporation of the mouth.

Third: Conclusion

Fourth: Scientific indexes.

Keywords: The mouth is broken , the marriage ,contract, a comparative ,study

المقـــــدمـــة

الحمد لله رب العالمين حمداً طيباً كثيراً وسيعاً مباركاً فيه كما يحب ربنا ويرضى ، وكما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه ، علّم الإنسان ما لم يعلم ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدين وسلم تسليماً كثيراً أما بعد :

فإن الأصل أن تقوم الحياة الزوجية على السعادة والحب والألفة والوئام ، وأن يسعى الزوجان إلى بقاء ذلك بكل السبل والوسائل ، وأن يبتعدا عن كل ما يؤدي إلى الكراهية ، والبغضاء ، والشحناء بينهما ، وإن مما يؤثر على ذلك عدم عناية أحد الزوجين بمظهره ، ورائحته ، وبخر الفم من الأدواء الموجودة من القِدم ، وتتأثر به الحياة الزوجية تأثراً كبيراً ، ولا ريب أن عدم معالجته ، واتخاذ الأسباب التي تؤدي إلى زواله ، وذهابه [1]، يتسبب في سوء العشرة الزوجية بين الزوجين ، وقد يؤدي إلى طلب الفراق من أحدهمـــــا ، ومع تطوّر الطب وتقدمه ، والنقلات النوعية في أنواع التداوي منه ، ومن غيره – ولله الحمد والمنّة – مما قد يؤثر على الحكم إيجاباً ، ويتسبب في الحفاظ على قصْر الحياة الزوجية ، ألا تتصـــــــدع جدرانه ، ويتقـــــوض بنيانه ، ومع كثرة حالات الطلاق والفراق ، والتي من أسبابها سوء العشرة الزوجيـــــة ، ولا شكَّ أن بخر الفم ، وما يترتب عليه من نفورٍ ، وكراهيةٍ بين الزوجين ، قد يتسبب في الفراق بين الزوجين ، وطلب الفسخ من أحدهما رأيت أن أتناول هذا الموضوع بشيءٍ من البحث ، والتحرير ، علّه أن يكون إضافةً جديدةً في المواضيع الفقهية ، التي يحتاجها الناس في حياتهم الأسرية ، وجعلت عنوان الموضوع : (بَخَر الفمِّ وأثره في فسخ عقد النكاح : دراسة فقهية مقارنة) وشرعتُ في الكتابة فيه مستعيناً بالله تعالى ، ومتوكلاً عليه ، وقد كان اختياري هذا الموضوع للأسباب التالية :

١- أهمية الموضوع في الحقوق والحياة الزوجية ، وما يترتب عليه .

٢- كثرة حالات الطلاق في المجتمعات الإسلامية والعربية ، ومن أسبابها سوء العشرة بين الزوجين .

٣- ربط الأحكام الفقهية بالمستجدات الطبية ، وبيان تأثيرها في الحكم الشرعي إيجاباً .

٤- ابتغاء الأجر والثواب من الله تعالى في تعليم الناس العلم الشرعي، والمشاركة في بيان أمور دينهم وعباداتهم لهم.

٥ - إثراء المكتبة الإسلامية بالجديد والمفيد في هذا الباب.

---

(١) سيأتي في المبحث الثاني – إن شاء الله تعالى - : ص : ٧ ، أن من البخر الفموي ما يمكن إزالته ، وذهابه ، وهو الناتج عن الأسباب الفموية الموضعية ، ومنه ما لا يذهب ، ولا يزول ، وهو : ما كان ناتجـــاً عن الأسبـــاب الموضعيـــــــــة (الباطنية) ويمكن التحكُّم في تخفيفه ، وذلك باتباع توجيهات الأطباء ، والالتزام بالوصفات العلاجية .

خطة البحث :

يشتمل البحث على : مقدمة ، وأربعة مباحث ، وخاتمة متضمنة نتائج البحث ، وفهارس علمية ،

وهي على النحو التالي :

أولاً : المقدمة ، وتشتمل على : أسباب اختيار الموضوع ، وخطة البحث ، والمنهج الذي سرتُ عليه .

ثانياً : المباحث : وقد قمت بتقسيمه إلى خمسة مباحث على النحو التالي :

المبحث الأول : تعريف بخر الفم ، والألفاظ المشابهة له ، وفيه مطلبان :

المطلب الأول : تعريف بخر الفم لغةً واصطلاحاً .

المطلب الثاني : الألفاظ المشابهة له .

المبحث الثاني : بخر الفم من الناحية الطبية .

المبحث الثالث : هديه ﷺ في التودّدِ لأهله وملاطفتهم وتقبيلهم .

المبحث الرابع : هل يعتبر بخر الفم عيبٌ من عيوب النكاح أم لا ؟

المبحث الخامس : حكم فسخ عقد النكاح ببخر الفم .

ثالثاً : الخاتمة .

رابعاً : الفهارس ، وتشتمل على الفهارس الآتية :

١ - فهرس الآيات .

٢ - فهرس الأحاديث والآثار .

٣ - فهرس الأعلام .

٤ - فهرس المصطلحات المشروحة .

٥ - فهرس المصادر والمراجع .

٦ - فهرس الموضوعات .

منهج العمل في البحث :

- **كان منهجي في العمل في البحث على النحو التالي :**

١) استقراء كلام الفقهاء وأهل العلم وجمعه من خلال مصنفاتهم .

٢) حصر الأدلة وتحليلها لبيان أوجه الاستدلال بها عند أهل العلم .

٣) نقد الآراء من خلال النصوص الشرعية والقواعد المرعية حسب الاستطاعة والجهد ، راجياً التوفيق من الله تعالى .

٤) عزو الآيات القرآنية بذكر اسم السورة ورقم الآية والالتزام بالخط العثماني في كتابتها.

٥) تخريج الأحاديث والآثار الواردة في البحث على النهج التالي :

إذا كان الحديث في الصحيحين أو في أحدهما اكتفيت به ، ولم أخرجه من غيرهما ، وما لم يكن فيهما خرجته من كتب السنن الأربعة ، واكتفيت بحكم محدث العصر الإمام محمد الألباني رحمه الله تعالى عليه.

وأما طريقة العزو :

فإني أذكر رقم الكتاب واسمه ، ثم رقم الباب وعنوانه ، ثم رقم الحديث .

٦) عزو الأقوال إلى أصحابها في مكانها مع ذكر أدلتها ، ووجه الاستدلال منها، ومناقشتها حسب الوسع والاستطاعة .

٧) الترجيح بين أقوال أهل العلم مع ذكر وجه الاختيار للقول المرجح .

٨) التعريف بالمصطلحات الفقهية والأصولية إن وجدت.

٩) شرح المفردات الغريبة الواردة في الحديث.

١٠)ترجمة الأعلام عند أول موضع يرد فيه ذكر العلم .

١١)وضع فهارس للبحث في آخره على ما سبق بيانه في خطة البحث .

وختاماً أسأل الله - عزَّ وجل - أن يتقبل عملي هذا ، وأن يجعله عوناً على الطاعة ، وخالصاً لوجهه الكريم إنه سميع مجيب ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ومن تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدين .

المبحث الأول

تعريف البخر ، والألفاظ المشابهة له

وفيه مطلبان :

المطلب الأول

تعريف بخر الفم لغةً واصطلاحاً

أولاً : التعريف في اللغة :

بَخَرَ : البَخَرُ: الرائحة المُتغيِّرة من الفم، بَخِرَ بَخَراً، وهو أبْخَر، وهي بخراءً، وبَخِرَ أي: نَتُنَ من بَخَر الفم الخبيـــث [١] .

ويقال: بَخِرَ الفَمُ بَخَراً: أنتن ريحه، أنتن ريحه، فهو أبَخْر، وهي بَخَراء، جمع بُخْرٌ [٢] .

وعلى ذلك فالبَخَرُ : هو تَغيُّر رائحة الفم عن طبيعته ، إلى رائحةٍ نتنةٍ كريهةٍ خبيثةٍ ، بسبب عفونةٍ لبقايا الطعام فيه ، أو أمراض اللثة ، والأسنان ، أو تغيّر المعدة ، وما يكون فيها من أمراض ، وأخلاطٍ [٣] .

ثانياً : التعريف في الاصطلاح[٤] :

أ- تعريف البخر عند الأحناف:

قالوا: البخر هو: نتن الفم في الجواري [٥].

وقالوا: البخر: بالباء المفتوحة ، والخاء المعجمة المفتوحة الفوقية ، من بخر الفم بخراً ، من باب : تعب ، انتنت ريحه .

والبخر: الذي هو عيبٌ ، هو الناشيء من تغيُّر المعدة دون ما يكون بفلج بالأسنان، فإن ذلك يزول بتنظيفها [٦] .

ب- تعريفه عند الحنابلة:

قالوا: بخر الفم هو: نتنه[٧]

وجاء في تعريفه: رائحةٌ نتنةٌ في الفم أو الأنف [٨].

---

(١) انظر: لسان العرب: ٢٩/٢، مادة: بخر .

(٢) انظر: المعجم الوسيط: ٤/١ ، مادة: بخر .

(٣) انظر: تسهيل المنافع في الطب والحكمة : ١٠٧ ــ ١٠٨ ، المدونة الصحية لوزارة الصحة بالمملكة العربية السعودية ص : ١ .

(٤) ولم أقف على تعريفٍ له عند المالكية والشافعية .

(٥) انظر: بدائع الصنائع: ٥ / ٢٧٤ .

(٦) انظر: البحر الرائق: ٦ / ٤٥ .

(٧)) انظر: المحرر : ٢ / ٢٤ .

(٨) انظر: الشرح الممتع : ٤ / ٣٢٣ .

وعُرِّف أيضاً أنه : رائحة كريهة تخرج من معدته ، وتكون في فمه ، إذا تكلّم تحسُّ بالروائح الكريمة تخرج من كلامه [1].

وعلى ذلك فتعريف البخر في الاصطلاح الفقهي :

هو رائحة كريهة نتنة دائمة تخرج من فم الشخص ، أو أنفهِ ، ناشئة من تغيُّرٍ في المعدة ، أو لأحد الأسباب المرضية العامة الباطنية ، بحيث إذا تكلّم الشخص شَعُر المخاطب بالروائح الكريهة تخرج من فمه .

ويُلحق به : تغيُّر رائحة الفم عن طبيعته إلى رائحةٍ كريهةٍ خبيثةٍ نتنةٍ ؛ بسبب عفونةٍ لوجود بقايا الطعام بالفم ، أو لأي سببٍ من الأسباب والأمراض الفموية .

وبناءً على ما سبق : فالبخر : منه ما يكون عارضاً ، ومؤقتاً ؛ لسببٍ إذا زال السبب ، زال بزواله ، كالذي يكون في الفم ، والأسنان ، واللثة ؛ لعفونةٍ فيها ، لمرضٍ ، أو بقايا طعامٍ ، أو ترسّباتٍ بين الأسنان ، وإلتهاباتٍ فيها ، أو عدم نظافتها ، والعناية بها ، ومنه ما يكون دائماً ، ومستمراً ؛ لأنه ناتجٌ عن المعدة ، وما فيها من أخلاطٍ ، وأمراضٍ ، وتعفُّنٍ ، أو غير ذلك من الأسباب المرضية العامة الباطنية ، والذي عليه محور البحث بخر الفم في الاصطلاح الفقهي ، وسأتناول في معرض حديثي عن بخر الفم ، البخر العارض ببيان الحكم فيه بجول الله وقوته .

---

(١) انظر: الشرح الصوتي لزاد المستنقع للشيخ / محمد العثيمين : ١/ ١٩٢٨ ، مصدر النص تطبيق مجاني الذكية برعاية مؤسسة وقف فهد بن عبد العزيز السعيد وإخوانه ، وكرسي الشيخ ابن عثيمين- رحمه الله تعالى - للدراسات الشرعية، وقد التزموا فيه بالتفريغ الحرفي لكامل للشرح .

المطلب الثاني

الألفاظ المشابهة

وفي هذا المطلب يتم التعريف ببعض الألفاظ المشابهة للبَخر ، ومن ذلك :

أ- **خلوف الفم :**

خَلَفَ الشيء ، خُلُوفاً : تغيّر ، وفَسَدَ . يُقال : خَلَفَ الطعام ، وخلف فمُ الصائم [١] .

وخَلَفَ فوه يَخْلُفُ خُلوفاً وخُلوفةً ، وأخلف : تغيّر ، وخَلَفَ فمُ الصائم أي : تغيّرت رائحته ، الخِلْفة ، بالكسر : تغيُّر رائحة الفم [٢].

خلف فوه يخلف خلوفاً ، وخلوفة ، وأخلف أخلافا: تغيّر من صومٍ ، أو مرضٍ ، حدثت له رائحة بعد ما عهِدَت منه ، ولا يقال: خلوف لمن لم يزل ذلك منه ، ومنه: (اللحم الخالف) : وهو الذي تجد منه رُويحة ، (الخلوف) : تغير طعم الفم [٣] .

وعلى ذلك : فالخلوف : تغيُّر رائحة الفم بسبب خلو المعدة من الطعام ؛ للصيام ، أو الجوع .

والفرق بين خَلُوف الفم ، وبخر الفم :

- تغيُّر رائحة الفم بسبب خلو المعدة من الطعام ؛ للصيام ، أو الجوع ، فهو عارضٌ ، وزائلٌ .
- وأما البخر فهو : رائحة كريهة تخرج من الفم ؛ بسبب تغيّر المعدة ، وما يكون فيها من أمراض ، وأخلاطٍ ، فهو مستمرٌ ، ودائمٌ .

ب- الخَمَجُ: يُقال : خَمِجَ اللحمُ ، يَخْمَجُ خَمَجاً : أرْوَحَ وأنْتَنَ . وخَمِجَ التمر إذا فسد جَوْفُهُ وحَمُضَ [٤].

فالخَمَج : يُطلق على الشيء إذا فسد ، وأصبحت له رائحة منتنة وكريهة ، والذي يظهر : أنه يستخدم في ما يفسد ، ويُنتن من الأطعمة كاللحم والتمر ، فلا يصبح صالحاً للأكل ، والاستخدام ، وقد يُطلق على غير ذلك .

ج- العَفَنُ : عَفِنَ الشيءُ يَعْفَنُ عَفَناً ، وعُفُونةً فهو عَفِنٌ بَيِّنُ العُفونة ، وتَعَفَّنَ فَسَد من نُدُوَّةٍ ، وغيرها فتَفَتَّتَ عند مَسِّه [٥] ، عَفَنَ الشيءُ عَفْنًا : عرَّضَهُ لأسباب الفساد ، والتغيُّر حتَّى عَفِنَ ، و عَفَنَ الشيءُ عَفَنًا ، وعُفونةً : فسد وتغيّرت صفاته [٦].

---

(١) انظر : المعجم الوسيط : ١ / ٢٥٠ ، مادة : خَلَفَ .
(٢) انظر : لسان العرب : ٥ / ١٣٧ ، مادة : خَلَفَ .
(٣) معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية : ٥١/٢ ، مادة :"خلوف".
(٤) انظر : لسان العرب : ١٥٢/٥ ، مادة: خَمَجَ .
(٥) انظر : لسان العرب : ٢١٠/١٠، مادة: عَفِنَ .
(٦) انظر : المعجم الوسيط ٦١٢/٢ ، مادة : عَفَنَ .

المبحث الثاني

بخر الفم من الناحية الطبية

تكمن أهمية هذا المبحث في أن الحكم الشرعي يُبنى على تشخيص بخر الفم من الناحية الطبية ، ومعرفة أقسامه ، وبالتالي بناء الحكم على ذلك ، وذلك لأن الأصوليون يقولون : الحكم على الشيء فرعٌ عن تصوّره [١] ، ومن خلال الاطلاع على كلام الأطباء ، والعلماء عن بخر الفم ، يتضح لنا أن أسباب بخر الفم من الناحية الطبية ، تنقسم إلى قسمين : الأسباب الفموية (وهي الأسباب الموضعية بالفم) ، والأسباب العامـــــــة (وهي الأسباب غير الموضعية بالفم ، وإنما تكون من الجزء الباطني للإنسان) .

تعريف البخر الفموي :

بخر الفم Halitosis : الرائحة الكريهة غير الطبيعية ، وليس للفم النظيف في الحالة الطبيعية أية رائحة ، وإنما تنشأ هذه عن تخمُّر الفضلات الطعامية المتبقية ما بين الأسنان ، أو في الحفر النخرة بفعل الجراثيم فينطلق عن هذا التخمر غازات كريهة ، والتي تتسبب في إكساب الفم الروائح النتنة، ويزيد من سرعة التخمر اهمال تنظيف الفم ووجود القلح[٢]، حيث تجد الجراثيم في هذه الأفواه البيئة المناسبة من غذاءٍ ، وحرارةٍ مناسبةٍ لها [٣].

تشخيص بخر الفم :

إن المصدر الأكثر شيوعًا للنفس الكريه هو الفم ، ثم الأنف ، والمجاري (المســـــالك) الأنفيـــــة ، ففي ٥ - ١٠% من الحالات تأتي الرائحة الكريهة بشكل مباشر من الأنف ، وليس من الفم ، وقد تنجم رائحة الأنف الكريهة عن التهاب الجيوب ، أو عن الحالات التي تعوق تدفق المخاط أو تمنعه ، وقد تكون اللوزتان المتقيحتان السبب في ٣% من حالات البخر، وهناك المئات من الأمراض الأخرى التي تسبب بمجملها أقل من ١% من حالات البخر التي تشاهد عادة [٤].

أسباب بخر الفم : نستطيع أن نصنّف الأسباب المؤدية لبخر الفم إلى : أسباب فمـــــويةٍ ، وأسباب باطنيـــــةٍ عامةٍ [٥] ، وبالتالي يمكن تقسيم أسباب البخر من الناحية الطبية إلى قسمين : أسباب بخر الفم الفموي ، وأسباب بخر الفم العامة (الباطنية) .

القسم الأول : أسباب بخر الفم الفموي :

---

(١) انظر : الوجيز في أصول الفقه الإسلامي : ١ / ٣٦١ .

(٢) القَلَحُ والقُلاحُ : صُفْرة تعلو الأسنانَ في الناس وغيرهم ؛ وقيل : هو أن تكثر الصُّفْرة على الأسنان وتَغْلُظ.

- انظر : لسان العرب : مادة : قَلَحَ .

(٣) انظر: الدليل في الأحياء أجهزة جسم الأنسان: ٧٥ .

(٤) انظر: تطييب الأنفاس ، د.رضا عبد الحكيم رضوان ، على الشبكة العنكبوتية:
https://www.eajaz.org/index.php/Scientific-Miracles/Medicine-and-Life-Sciences/٣٣٤-Perfumed-breath تاريخ المشاهدة ٢٠/٠٤/١٤٤١ هـ

(٥) انظر: الدليل في الأحياء أجهزة جسم الأنسان: ٧٥ .

الأسباب الفموية للبخر طبياً هي :

١) بقاء فضلات الطعام في الفم . ٢) الأمراض التي تصيب الأسنان .
٣) أمراض اللثة . ٤) أمراض الفم كالتهاب الفم القُرحي .
٥) خُرَّاجات الفم من الداخل . ٦) عدم الاهتمام بصحة الفم ، والأسنان.

نصائح مفيدة للحفاظ على النَّفَس الطيب [١] :

يوصي الأطباء ببعض الإرشادات ؛ لتجنب حدوث الروائح الكريهة ، التي تنبعث من الفم ، ومن ذلك:

١. الحرص على تنظيف القسم الخلفي من اللسان ، بواسطة منظف اللسان البلاستيكي ، مع الاحتراس من إلحاق الأذى باللسان .
٢. تناول الإفطار الجيد ؛ حيث أنه ينظف الفم ، ويحرض سيلان اللعاب.
٣. تجنُّب جفاف الفم ، ويمكن لمضغ العلك بضع دقائق ، أن يُخفِّف شدة النَّفَس الكريه . مع الحرص على شرب كميةٍ كافية من السوائل ، لا سيما الماء .
٤. استعمال غسول الفم ، وأكثر الطرائق فاعلية هي : المضمضة ، والغرغرة قبل النوم ؛ لأن ذلك يمنع تجميع الأحياء الميكروبية ، والروائح أثناء الليل .
٥. تنظيف الفم بعد تناول الأطعمة والأشربة ذات الرائحة ، مثل الثوم ، والبصل ، والقهوة ، مع التأكد من نظافة الثغرات التي بين الأسنان ، ولا سيما بعد تناول الأطعمة ، والأشربة الغنية بالبروتين .
٦. استعمال السوَّك للأسنان ، وتخليلها ، وتنظيفها بالفرشاة ، ومعاجين الأسنان ، بحسب تعليمات طبيب الأسنان .

بالإضافة إلى أن هناك مواد طبيعية تستعمل مضغًا في جميع أنحاء العالم ؛ لتطييب النفَس ، مثل: قشور الجوافة ، وبذور اليانسون ، والبقدونس ، والقرنفل ، والقرفة ، وإن بعض الجزيئات المسؤولة في هذه النباتات تمتلك خاصيات مضادة للبكتيريا ، مما يُعطي هذه الممارسات الشعبية مصداقية علمية ، كما أن كثيرًا من الغسولات الفموية الشائعة تحتوي على زيوتٍ عطرية [٢] .

القسم الثاني : أسباب بخر الفم العامة (الباطنية) : وهذا القسم يكون ناتجاً عن أسباب أمراض الباطنية ، والأمراض الباطنية التي ينتج عنها هي :

١) أمراض الجهاز التنفسي . ٢) أمراض الجهاز الهضمي .
٣) فشل وظائف الكبد نهائياً . ٤) فشل الكلى .
٥) مرض السكري . ٦) مرض السِّل والدّرن .

---

(١) انظر: تطييب الأنفاس ، د.رضا عبد الحكيم رضوان ، على الشبكة العنكبوتية:
https://www.eajaz.org/index.php/Scientific-Miracles/Medicine-and-Life-Sciences/٣٣٤-Perfumed-breath تاريخ المشاهدة ٢٠/٠٤/١٤٤١ هـ

(٢) انظر: تطييب الأنفاس ، د.رضا عبد الحكيم رضوان ، على الشبكة العنكبوتية:
https://www.eajaz.org/index.php/Scientific-Miracles/Medicine-and-Life-Sciences/٣٣٤-Perfumed-breath تاريخ المشاهدة ٢٠/٠٤/١٤٤١ هـ

أولاً : أمراض الجهاز التنفسي : وذلك بوجود خُرّاج في الرئة ؛ حيث يتسبب في انبعـــــــاث رائحةٍ كريهةٍ ، تخرج من الفم نتيجة الخرّاج ، والبُصاق .
العلاج : وهذا النوع يحتاج إلى وصفةٍ علاجيةٍ يصفها الأطباء المختصون ، أو تدخّل جراحي لاستئصال الخرّاج المتسبب في انبعاث الرائحة الكريهة ، وهذا حسب ما يُقرّره الأطباء المختصون ، وبذلك تزول رائحة بخر الفم الكريهة ، بحول الله وقوته .

ثانياً : أمراض الجهاز الهضمي : وهذا يتمثل في المعدة ، وارتجاع المريء ؛ حيث أن الصمّام الذي على فوهة المعدة لا يقوم بعمله ، وذلك بالانغلاق بعد دخول الطعام إلى المعدة ، وهذا يتسبب إلى ارتجاع الطعام المختلط بعُصارة المعدة ، مما يؤدي إلى تعفّن الطعام ، والأخلاط بالمعدة ، وبالتالي انبعاث الرائحة الكريهة من الجهاز الهضمي ، والتي هي بخر الفم ، وكذلك جُرثومة المعدة ؛ حيث تؤدي إلى انبعاث رائحة كريهة إلى الفم .
العلاج : وارتجاع المريء لا يذهب كلياً ؛ لأن من الصعوبة بمكانٍ أن يعود الصمّام إلى وضعه الطبيعي ، وإنما تؤخذ العلاجات الطبية ، وتغيير نمط الحياة المعيشي للتخفيف منه ، كأن لا ينام بعد أي وجبةٍ من وجبات الطعام ، وعلاج الجرثومة بأخذ العلاجات اللازمة التي يصفها الأطباء في المدة المحدّدة .

ثالثاً : التليُّف فشل وظائف الكبد نهائياً : وذلك بحصول إلتهابات في الكبد ، مع وجـــود تليُّف كامل بها ، يؤدي إلى عدم قيام الكبد بوظائفها ؛ وذلك أن الطعام يتمّ هضمه ، وامتصاصه في الجهاز الهضمي بواسطة العُصارة الصفراوية الكبدية ، وفي حالة التليُّف وفشل وظائف الكبد ، لا يمكن الكبد أن تقوم بوظائفهـــا بشكلٍ صحيح ، مما يؤدي إلى إفراز الغازات الكريهة عن طريق الرئتين ، ومنها إلى الفم ، وبالتالي خروج الروائح الكريهة من الفم .
العلاج : وفي هذه الحالة ، فإن الرائحة الكريهة لا تذهب من الفم كليَّاً ؛ لعدم وجود علاج لفشل الكبد وتليّفها ، إلا بزراعةِ الكبد [١] .

رابعاً : فشل الكلى : فشل الكلى ، وعدم قدرتها على القيام بوظائفها في تخليـــــص الجســـم من الفضلات ، مما يؤدي إلى ارتفاع اليوريميا [٢] في الجسم ، وبالتالي يؤدي إلى وجود الرائحـــة الكريهة في الفم ؛ لأن اليوريميا هي واحدة من المكونات الأساسية للبول ، وتكون عالية المستوى في الدم في حالة الفشل الكلوي ، مما يتسبب في انبعاث الغازات ، والرائحة الكريهة عبر مخارج الجسم ، والتي الفم أحدهـا ، ومخرج النَّفس .

---

(١) وزراعة الكبد وغيرها من الأعضاء البشرية ، فيه كلام لأهل العلم ، وبينهم فيه خلاف بين مؤيدٍ ، ورافضٍ ، وقد رجّحت في رسالتي للدكتوراه : المستجدات في كتاب الجنائز : جمعاً ودراسة ، عدم جواز التبرع بالأعضاء البشرية ، في المبحث الأول من الفصل الرابع منها .
(٢) https://en.wikipedia.org/wiki/Uremia
تمت المشاهدة : ١٤٤١/٠٤/٢١هـ

العلاج : يتمثل العلاج في الغسيل الكلوي ، وبذلك تذهب الرائحـــة الكريهة في الفم جزئيـــاً ، وليست كلياً ، ولا تذهب كلياً إلا بزراعـــــة الكلى . نسأل الله – تعالى - لنا وللمسلمين العفو والعافية والسلامة .

خامساً : مرض السكري : وذلك عند ارتفاع السكر ارتفاعاً شديداً ، وحدوث الحموضية في الدم مع وجود الأجسام الكوتينية [١] ، مما يؤدي إلى ظهور رائحة كريهة في الفم .
العلاج : يتمّ التدخل العلاجي بشكلٍ سريع عن طريق المحاليل الطبية ، والأنسولين مع الرعاية الفائقة ، حتى يتمَّ التحكُّم في هذا الخلل الناتج عن ارتفاع السكر ، وبالتالي ذهاب الرائحة الكريهة في الفم .

سادساً : مرض السلِّ والدّرن : وفي هذه الحالة تظهر الأعراض على المريض بشكل فقدان الشهيّة ، ونقص الوزن مع السُّعال الشديد ، والبُصاق الذي يكون مصحوبـــــاً برائحـــــةٍ كريهةٍ ، مما يتسبب في بخر الفم .
العلاج : أخذ العلاجات الطبية اللازمة التي يقوم بوصفها الأطباء المختصون ، والغالب أن الوصفة العلاجية تستمر لمدة ستة أشهر مع المتابعة بالفحوصات ؛ لاستبعاد مقاومة الميكروب للأدوية ، وبالتالي تذهب الرائحة الكريهة .

ويتضح لنا مما سبق : أن رائحة الفم الكريهة : تعود أسبابها إلى مسبّباتها من الأمراض ، وأن هذه الأمراض ، منها ما يتمُّ علاجه بشكلٍ نهائي ، ومنها ما يحتاج إلى التّحكُّم في أعراض المرض ، وعدم استفحاله ، وتطوّره ، وتفاقمه ، وتبقى الرائحة الكريهة في الفم ، تزيد ، أو تنقص بحسب المرض ، والمحافظة على البرنامج العلاجي الذي يصفه الأطباء المختصون ، ولكنها لا تزول ، ولا تذهب كلّيّاً ، وذلك كله بحسب إفادة أهل الاختصاص من الأطباء [٢].

المبحث الثالث

---

(١) https://en.wikipedia.org/wiki/Ketone_bodies
تمت المشاهدة : ٢١/٠٤/١٤٤١هـ

(٢) تمَّ – بفضل الله تعالى وله الحمد – الرجوع في ذلك إلى : - سعادة الدكتور / محمد بن أحمد حسني ، استشاري أمراض الباطنية ، خريج كلية الطب بجامعة الأزهر ، عضو وزميل الكلية الملكية لأمراض الباطنية بأنجلترا ، وأحد أعضاء الطاقم الطبي بمستشفى الجدعاني الجديد بجدة .
- سعادة الدكتور / مشعل بن محمد بن عيسى العنزي ، دكتور صيدلي ، عضو الطاقم الطبي بمستشفى الهيئة الملكية في الجبيل .

هديه ﷺ في التودّدِ لأهله وملاطفتهم وتقبيلهم

لقد أرشدنا الله تعالى – في كتابه الكريم إلى الاقتداء بالنبي ﷺ وحثنا على ذلك ورغبنا فيه ، حيث قال سبحانه وتعالى: " لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر وذكر الله كثيرا" (١) .

فهذه الآية أصلٌ كبيرٌ في التأسي برسول الله ﷺ في أقواله، وأفعاله ، وأحواله (٢).

ومن أحواله ﷺ التي يجدر بالمسلمين الاقتداء به ﷺ ، واتباع سنته فيها ، معاشرته لأهله وزوجاته ، وملاطفته ، وتجمله وتزينه ، وتطيبه ﷺ لهُنَّ .

فقد كان ﷺ يحب الطيب ، فعن أنس (٣) – رضي الله عنه – قال : قال رسول الله ﷺ : " حُبِّب إليَّ من الدنيا النساء ، والطيب ، وجُعِل قرة عيني في الصلاة" (٤).

وكان من هديه ﷺأنه يلاطف أهله ، ويباشرهم حتى وهو صائم ﷺ، حيث أنه ليضع فمه في فمه في مكان فم عائشة (٥)- رضي الله تعالى عنها- إذا شربت من الإناء ، أو أكلت من العظم واللحم ، فعن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: كنت أشرب وأنا حائض ، ثم أناوله النبي ﷺ ، فيضع فاه على موضع فيَّ فيشرب .

---

(١) سورة الأحزاب : آية : ٢١ .
(٢) أنظر : تفسير ابن كثير: ٦ / ٣٩١ .
(٣) أنس بن مالك بن النضر بن ضمضم من بني النجار، أبو حمزة الأنصاري الخزرجي خادم رسول الله ﷺ، وأحد المكثرين من الرواية عنه، كان عمره حين قدم الرسول ﷺ المدينة عشر سنين دعا له الرسول ﷺ فقال: " اللهم أكثر ماله وولده وأدخله الجنة " قال: " قد رأيت اثنتين وأنا أرجو: الثالثة " كانت إقامته بعد النبي ﷺ بالمدينة ثم شهد الفتوح، ثم قطن البصرة، ومات بها سنة:٩٠ هـ وقيل:٩١ هـ، وقيل: ٩٣ هـ. - انظر: الإصابة: ١/٢٧٥-٢٧٧.
(٤) أخرجه النسائي في سننه : ٧/ ٦١ ، ٣٦ – كتاب عشرة النساء ، ١- باب : حب النساء ، رقم الحديث : ٣٩٣٩ ، قال الألباني – رحمه الله تعالى- في تخريجه وحكمه على أحاديث سنن النسائي : ٦٠٨-٦٠٩ : " حسن صحيح " .
(٥) عائشة بنت أبي بكر الصديق ، عبدالله بن عثمان بن أبي قحافة من بني تميم ، وُلِدت بعد مبعث النبي ﷺ بأربع سنين أو خمس ، تزوجها ﷺ وهي بنت ستِّ سنين ، وقيل : سبع ، ودخل بها وهي بنت تسع ، في شوال من السنة الأولى ، أحب أزواجه ﷺ إليه ، ولم ينكح بكراً غيرها ، تُكنّى بأم عبدالله بابن أختها ابن الزبير ،كان الصحابة - رضي الله عنهم- إذا أشكل عليهم شيئاً سألوها عنه فيجدوا عندها علماً، برَّأها الله من فوق سبع سموات ، مات ﷺ في حجرها ويومها ودُفِن في بيتها ، ماتت رضي الله عنها سنة : ٥٨ هـ في رمضان ، وقيل : ٥٧هـ ، ودُفِنت بالبقيع.
- انظر : الإصابة : ٨ / ٢٣١ – ٢٣٥ .

و أتعرّق[1] العَرْق[2]، وأنا حائض ، ثم أناوله النبي ﷺ، فيضع فاه على موضع فيَّ [3]. وعنها – رضي الله عنها – قالت :" كان رسول الله ﷺ يُقبِّل وهو صائم ، ويباشر[4] وهو صائم ، ولكنه كان أملككم لإربه [5]"[6] ، إلا أنه ﷺ مع ملاطفته لأهله ، وتقبيله لهن ، كان ﷺ حريصاً كل الحرص على الرائحة الطيبة منه، أو عنه ، وألا تصدر منه أو عنه رائحة كريهة تؤذيهن ، ويتأذين منها – رضي الله عنهن- ومما يدل على ذلك ، ما روته عائشة – رضي الله عنها- قالت : كان ﷺ يحب الحلواء والعسل، فكان إذا صلى العصر ، دار على نسائه ، فيدنو منهن [7] ، فدخل على حفصة [8] فأحتبس [9] عندها أكثر مما كان يحتبس ، فسألت عن ذلك ، فقيل لي أهدت لها امرأةٌ من قومها عُكّة [10] من عسلٍ ، فسقته ﷺ منه شربة .

---

(١) أتعرَّق: عَرَقَ العظْم عَرْقاً ، ومَعْرقاً : أكل ما عليه من اللحم نَهْشاً بأسنانه .
- أنظر: معجم الوسيط : ٥٩٦/٢ ، مادة: عَرَقَ .
(٢) العْرق: بالسكون : العظم إذا أخذ عنه معظم اللحم .
- أنظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ١٩٢/٢ ، مادة : عَرَقَ .
(٣) أخرجه مسلم: ١ / ٢٠٦ ، ٣- كتاب الحيض ، ٣- باب جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله ، وطهارة سؤرهـــــــا ، والاتكاء في حجرها ، وقراءة القرآن فيه ، رقم الحديث: ٣٠٠ .
(٤) قال في شرح صحيح مسلم : ٢٢٦/٧ : " معنى المباشرة هنا اللمس باليد ، وهو من التقاء البشرتين " ويُراد بالمباشرة الملامسة ، وأصله من لمَس بشرة الرجل بشرة المرأة .
- ا نظر : النهاية في غريب الحديث والأثر : ١٣٥/١-١٣٦ ، مادة : بَشَرَ .
(٥) " أملككم لإربه" أي : لحاجته ، تعني: أنه كان غالباً لهواه ، وأكثر المحدثين يروونه بفتح الهمزة والراء " أربه" يعنون : الحاجة ، وبعضهم يرويه: بكسر الهمزة ، وسكون الراء " إرْبه " وله تأويلان : أحدهما: أنه الحاجة ، والثاني أرادت به : العضو ، وعَنَتْ به من الأعضاء : الذكر خاصة . - انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر : ٤٩/١ ، مادة : أرب .
(٦) أخرجه مسلم : ٢ / ٦٣٨ ، ١٣ - كتاب الصيام ، ١٢- باب أن القُبلة في الصوم ليست محرمة على مَنْ لم تحرك شهوته ، رقم الحديث: ١١٠٦ .
(٧) أي : فيُقبّل ويباشر من غير جماع . - انظر: فتح الباري لابن حجر : ٩/ ٢٩٢ .
(٨) حفصة بنت عمر بن الخطاب أمير المؤمنين ، هي أم المؤمنين ، كانت قبل أن يتزوجها النبي صلى الله عليه وسلم عند خُنيفس بن حذافة ، وكان ممن شهد بدراً ، ومات بالمدينة ، فانقضت عدتها فعرضها عمر على أبي بكر ، ثم عثمان، ثم تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد عائشة ، طلقها رسول الله صلى الله عليه وسلم تطليقة ثم ارتجعها ، وذلك أن جبريل قال له : أرجع حفصة ، فإنها صوّامة قوامة ، وإنها زوجتك في الجنة ، قيل : ماتت لما بايع الحسن معاوية، وذلك في جمادي الأولى سنة ٤١ هـ ، وقيل : بل بقيت إلى سنة : ٤٥ هـ .
- انظر : الإصابة في تمييز الصحابة : ٨/ ٨٥ – ٨٧
(٩) أي : أقام عندها . – انظر : فتح الباري لابن حجر : ٩ / ٢٩٢ .
(١٠) عُكّة : وعاء من جُلودٍ مستدير ، يُوضع فيه السمن ، أو العسل ، والسمن أخص .
- ا نظر : النهاية في غريب الحديث والأثر : ٢ / ٢٤٣ – ٢٤٤ ، مادة : عَكَكَ .

فقلت : أما والله لنحتالنَّ له، فذكرت ذلك لسودة [١]، وقلتُ : إذا دخل عليك ، فإنه سيدنو منك ، فقولي له : يا رسول الله ! أكلت مغافير[٢]، فإنه سيقول لك: لا، فقول له : ما هذه الريح ؟ (وكان رسول الله ﷺ يشتدُّ عليه أن يوجد منه الريح) فإنه سيقول لك: سقتني حفصة شربة عسل . فقولي له : جَرَست[٣] نَحْله العُرفط [٤] ، وسأقول ذلك . وقوليه أنت يا صفية ، فلما دخل على سودة . قالت : تقول سودة : والذي لا إله إلا هو ! لقد كِدتُ أن أبادئه بالذي قلت لي، وإنه لعلى الباب ، فرقاً [٥] منك ، فلما دنا رسول الله ﷺ قالت: يا رسول الله ! أكلتَ مغافير ؟ قال : " لا " قالت : فما هذه الريح ؟ قال: " سقتني حفصة شربة عسل " قالت : جَرَسَتْ نَحْله العُرفط ، فلما دخل علىَّ ، قلت له مثل ذلك . ثم دخل على صفية ، فقالت : بمثل ذلك ، فما دخل على حفصة ، قالت: يا رسول الله ألا أسقيك منه ؟ قال : " لا حاجة لي به " . قالت : تقول سودة : سبحان الله ! والله ! لقد حرمناه ، قالت : قلت لها ، أسكتي [٦] .

ففي هذا الحديث دلالة واضحة وصريحة أنه - عليه الصلاة والسلام -كان حريصاً إذا دنا من أهله ، أو اقترب منهنَّ ، وقبَلهُنَّ ألا يجدن منه رائحة كريهة ، وكان ﷺ يكره ذلك [٧].

كما في الحديث " وكان رسول الله ﷺ يشتدُّ عليه أن يُوجد منه الريح " . وهذا من عادته ودأبه - عليه الصلاة والسلام - فعلى كلٍّ من الزوجين الاقتداء به ﷺ في التجمُّل، والتزين بالروائح الطيبة ، والبُعْدِ ، والحذر من الروائح الكريهة ، والخبيثة ، أيّاً كانت ، ومنها بخر الفم الفموي الذي يمكن للزوج ، أو الزوجة إزالته ، والتخلُّص منه ؛ لما في ذلك من تأذي الطرف الآخر .

---

(١) سودة بنت زمعة بن قيس بن عبد شمس القرشية العامرية ، كان تزوجها السكران بن عمرو أخو سهيل بن عمرو ، فتوفي عنها ، فتزوجا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وكانت أوّل امرأة تزوجها بعد خديجة – رضي الله عنها – خشيت أن يطلقها رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ، فوهبت يومها لعائشة – رضي الله عنها – وفي بعض الأخبار أنه طلّقها عليه الصلاة والسلام ، فقعدت له على طريقه ، فناشدته أن يُراجعها ، وجعلت يومها وليلتها لعائشة ففعل النبي صلى الله عليه وسلم ، وما قلت له عليه الصلاة والسلام ، ورضي الله تعالى عنها :" ما بي على الأزواج من حرص، ولكنّي أحب أن يبعثني الله يوم القيامة زَوْجاً لك" ، توفيت رضي الله عنها في آخر زمان عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – ويقال : ماتت سنة أربع وخمسين . - انظر : الإصابة في تمييز الصحابة : ١٩٦/٨-١٩٧.

(٢) مَغَافير : جمع مغفور، وهو صمغٌ حُلوٌ كالناطف ، وله رائحة كريهة ، ينضحه شجرٌ ، يُقال له : العُرفط ، وقيل : إن العُرفط : نباتٌ له ورقة عريضة ، تفترش على الأرض خبيث الرائحة . – انظر : شرح صحيح مسلم : ٣٣٠/١٠ .

(٣) جَرَسَتْ : أي : رعت نحل هذا العسل الذي شربته ، الشجر المعروف بالعُرفط .
- انظر : فتح الباري لابن حجر : ٩ / ٢٩٢ .

(٤)العُرفط: الشجر الذي صمغة المغافير . - انظر : المرجع نفسه .

(٥) فَرَقاً: أي : خوفا ، وفزعاً ، - انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر : ٢ / ٣٦٤ ، مادة : فَرَقَ .

(٦) أخرجه مسلم : ٢ / ٨٩١ – ٨٩٢ ، ١٨ – كتاب الطلاق ، ٣- باب وجوب الكفارة على مَنْ حرَّم امرأته ، ولم ينو الطلاق ، رقم الحديث : ١٤٧٤ .

(٧) انظر : صحيح مسلم: ٣٣١/١٠ ، وقال : " كان النبي صلى الله عليه وسلم يكره أن توجد منه رائحة كريهة " .

ثم إن التزين والتجمل للمرأة من هدي الصحابة - رضي الله عنهم – أيضاً ، فعن عبدالله بن عباس[١] رضي الله عنهما أنه يقول : " إني لأحب أن أتزيَّن للمرأة ، كما أحب أن تزين لي ، لأن الله - عز وجل – يقول : " ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف" [٢]، وما أحب أن تَسْتَطفَّ [٣]جميع حقَّ لي عليهـــــــــا ؛ لأن الله - عزَّ وجـــــــــل - يقول : " وللرجال عليهن درجة [٤]" [٥].

(١) عبدالله بن العباس بن عبدالمطلب بن هاشم ، الهاشمي ، ابن عمِّ رسول الله ﷺ، أمه أم الفضل: لُبابة بنت الحارث الهلالية ، وُلِد وبنو هاشم في الشِّعْب قبل الهجرة بثلاث، وقيل : بخمس سنوات ، والأول أثبت ،دعا له النبي ﷺالله أن يُفقّهه في الدين ،وأن يُعلمه التأويل ، لما مات النبي ﷺ أقبل على كار الصحابة – رضي الله عنهم – يأخذ عنهم العلم ، فكان حبر هذه الأمة ، وترجمان القرآن، أجلّه عمر وأدناه، فقيل له في ذلك ، فقال : ذاكم فتى الكهـول ، له لسانٌ سؤول ، وقلبٌ عقول ، مات بالطائف سنة : ٦٨ هـ . - انظر : الإصابة : ٤ / ١٢١ – ١٣١ .
(٢)سورة البقرة : آية : ٢٢٨ .
(٣) تَسْتَطفَّ: مأخوذ من التطفيف وهو بمعنى : الوفاء ، والنقص ، فيأتي بمعنى: ما أحب أن تنقص شيئاً من حقوقها علي ، كما أحب أن توفيني ، وأستوفي حقوقي عليها ، واستكملها .
- انظر : النهاية في غريب الحديث والأثر : ٢ / ١١٥ ، مادة : طففَ .
(٤) سورة البقرة : آية : ٢٢٨ .
(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى : ٧ / ٤٨٢ ، رقم الأثر : ١٤٧٢٨ .

المبحث الرابع

هل يعتبر بخر الفم عيب من عيوب النكاح أم لا ؟

اختلف فقهاء المالكية ، والشافعية ، والحنابلة في بخر الفم ، هل يعتبر عيباً من عيوب النكاح ، أم أنه لا يعتبر منها [١] ؟ على قولين :

القول الأول :

المذهب عند جمهور الفقهاء من المالكية [٢] ، والشافعية [٣] ، وقول عند الحنابلة [٤] أن بخر الفم ليس عيباً من عيوب النكاح ، وقيد ذلك المالكية : أن يشترط السلامة من العيوب بها [٥].

القول الثاني :

وهو قول عند المالكية [٦] ، والشافعية [٧] ، وصحيح المذهب عند الحنابلة [٨] ، وهو

---

(١) أما فقهاء الأحناف - رحمهم الله تعالى- فإنه بعد الرجوع إلى كتبهم ، فإنهم لم يعدوا بخر الفم من عيوب النكاح وإنما اعتبروا خمسة عيوب وهي: الجنون ، والجذام ، والبرص، والرتق، والقرن . ونصوا على عيب بخر الفم في عيوب الأمة الجارية . قال في حاشية ابن عابدين : ٥٠١/٣ : " ولا يتخيّر أحدهما ، أي : الزوجين ، بعيب الآخـــر ، فاحشاً ، كجنونٍ ، وجذامٍ ، وبرصٍ ، ورتقٍ ، وقرنٍ ، وقاله الغرة المنيفة : ص : ١٤٣- ١٤٤ " إذا كان بالزوجة أحد العيوب الخمسة التي هي : الجنون ، والجذام ، والبرص ، والرتق ، والقرن ، فليس للزوج خيار فسخ النكاح عند أبي حنيفة. قال في البحر الرائق : ٦/ ٤٥ : " والبخر ، والدفر ، والزنا ، وولده في الجارية ، عيبٌ فيها ، لا في الغلام " ، وعلى ذلك فبخر الفم ليس من عيوب النكاح عندهم .

(٢) قال في لوامع الدرر في هتك أستار المختصر : ٦ / ٣٠٩ : " وألحق به اللخمي بخر الفم ، والأنف وهو خلاف المذهب " ، وقال في توضيح الأحكام شرح تحفة الحكام : ٢ / ٩١ : " وبخر الفرج ؛ لأنه منفِرٌ ، خلافاً للأئمـــــــــة الثلاثة ، لا بخر الفم على المشهور " .

(٣) قال في نهاية المطلب في دراية المذهب : ٤٠٩/١٢ :" النكاح يفسخ بالعيوب القادحة في مقصود العقد ، وهي محصورة عند حملة المذهب ، قالوا : ثلاثة من العيوب يشترك فيها الزوجان " الجنون ، والجذام ، والبرص ، ويثبت اثنان في حق المرأة ، وهما : الرتق ، والقرن ، ويثبت اثنان في حق الزوج ، وهما: الجب والعنّة ... ثم قال : " فأما ما عدا هذه العيوب من العمى ، والقرع ، والتقرُّح ، فالذي ذهب إليه الأئمة : أنه لا أثر لشيء منها " .

(٤) قال في المحرر : ٢ / ٤٢ : " فأما بخر الفم ، وهو نتنه ..... ففي ثبوت الخيار به وجهان " . - وانظر : الفروع : ٨/ ٢٨٣ .

(٥) قال في مناهج التحصيل ونتائج لطائف التأويل : ٣ / ٤١٢ – ٤١٣ : " القسم الثالث : وهو المختلف فيه ، هل هو من العيوب التي لا توجب الرد ، إلا أن يشرط السلامة ؟ وذلك في أربع ".. وذكر منها : والبَخَر في الفم " .

(٦) قال في منح الجليل : ٥ / ١٤٨ : " وفيها بخر الفم عيبٌ " ، وقال في مواهب الجيل : ٤ / ٤٣٠ : " وفيها بخر الفم عيبٌ " .

(٧) قال في نهاية المطلب في دراية المذهب: ١٢ / ٤٠٩ : " حتى حكى بعض الأصحاب خلافاً في البخراء إذا تفاحش بخرها " .

(٨) قال في تصحيح الفروع : ٨/ ٢٨٥ : " وصحح في المذهب ثبوت الخيار في البخر " ، وعلى ذلك يكون من العيوب في صحيح المذهب، وقال في دليل الطالب لنيل المطالب : ٢٤١/١: عند ذكر عيوب النكاح : " وقسمٌ مشتركٌ ، وذكر منها " وبخر الفم " .

أن بخر الفم عيبٌ من عيوب النكاح .

سبب الاختلاف : اختلافهم – قول عمر بن الخطاب – رضي الله تعالى عنه - الذي رواه عن سعيد بن المسيب [١] - رضي الله عنه - أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه – حيث قال " أيمـــــــا رجلٍ تزوّج امرأةً ، وبها جنونٌ ، أو جُذامٌ [٢] ، أو برصٌ [٣] ، فمسّه ا، فلها صداقها كاملاً ، وذلك لزوجها غُرم على وليها [٤] " هل ذلك لمعنى أو لغير معنى ؟

- فمن رأى أن ذلك لمعنى ، قال: بجواز القياس عليها.
- ومَنْ رأي أن ذلك لغير معنى ، قال : لا يجب له الرد من سوى العيوب الأربعة ، إلا أن يشترط السلامة من العيوب [٥] .

---

(١) سعيد بن المُسيِّب بن حزن : الإمام العلم ، أبو محمد القرشي المخزومي ، عالم أهل المدينة ، وسيد التابعين في زمانه ، وُلِد لسنتين مضتا من خلافة عمر – رضي الله عنه - وقيل : لأربع مضين منها بالمدينة ، رأى عمر ، وقيل : إنه سمع منه، وروى عن جمع من الصحابة – رضي الله عنهم – وروى عنه خلقٌ كثير ، عزيز نفسٍ ، صدَّاعٌ بالحق ، وامتحن فصبر، مات سنة : ٩٤ هـ .
- انظر : سير أعلام النبلاء : ٥ / ٢١٥ – ٢٣٤ .

(٢) جُذام : داء كالبرص ، يسبب تساقُط اللحم والأعضاء ، والأجذم : المقطوع اليد ، أو الأصابع .
- انظر : الكليات في الطب مع معجم بالمصطلحات الطبية العربية : ٦٠٦ .

(٣) البَرَص: بفتح الباء ، والراء : مصدر بَرِص ، بكسر الراء : إذا أبيضَّ جلده ، أو اسوَدّ بعلةٍ ، قال الجوهري : البرص داء ، وهو بياض . - انظر: المطلع على الجواب المقنع : ٣٢٤ .

(٤) أخرجه الإمام مالك في الموطأ : ٣ / ١٨٩-١٩٠ ، ٢٨- كتاب النكاح ، ٢- باب ما جاء في الصداق والِحباء ، رقم الحديث : ١٢٠٧- ٩ - قال في تخريجه : موقوف صحيح ، قال في إرواء الغليل : ٦ / ٣٢٨ : " ورجاله ثقات رجال الشيخين ، لكنه منقطع بين سعيد وعمر " ضمن الأثر رقم : ١٩١٣، قال في جامع التحصيل ص : ١٨٤ : " سعيد بن المسيب أحد الأئمة الكبار المحتج بمراسيلهم " .

(٥) انظر: مناهج التحصيل ونتائج لطائف التأويل : ٣ / ٤١٣ .

أدلة أصحاب القول الأول: استدلوا بالأثر ، والمعقول:

أولاً : الأثر :

- **استدلوا بالأثر المذكـــــــــور عن عمر – رضي الله عنه- آنفاً ، قـــــال : " أيمـــــــــــا رجلٍ تـــــــزّوج امرأةً [١] .....الخ.**

وجه الاستدلال: دل الأثر على العيوب التي ترد بها المرأة ، ولم يذكر بخر الفم فيها ، فلا يُعتبر عيباً .

مناقشة استدلالهم بالأثر : لا نُسلم لكم ، أنه دل على أن بخر الفم ليس عيباً من عيوب النكاح ؛ لأنه ربما اقتصـــــر على بعض العيوب ، أو التي يقتضيها المقام والحال . والعيوب التي نصَّ عليها الفقهاء ، غير هذه التي في الأثر كثيرة .

ثانياً: المعقول :

قالوا : لا يعتبر منفراً [٢].

مناقشة استدلالهم: لا نسلم لكم أنه لا يعتبر منفراً ، بل هو شيءٌ منفرٌ ، ويمنع من المقاربة ، والاستماع .

أدلة أصحاب القول الثاني: استدلوا بالمعقول ، من أربعة وجوه :

الوجه الأول: أن بخر الفم ، يمنع من الاستمتاع ، والوقاع عِيافة ، ونَفْراً [٣].

الوجه الثاني: أن بخر الفم ، يتسبب في الإضرار بالطرف الآخر في الحياة الزوجية [٤].

الوجه الثالث: أنه يُثير النَّفرة كالبرص، ولما فيه من النّقص ، والعار ، أو خوف تعدّي أذاه [٥].

الوجه الرابع: أنه يمنع من مُقاربة صاحبه إلا على كُرْهٍ [٦].

الترجيح:

الذي يظهر - والله تعالى أعلم- أن بخر الفم عيبٌ من عيوب النكاح ، لقوة وواقعية الأدلة العقلية التي استدلوا بها أصحاب القول الثاني القائلين به ؛ ولأن الرائحة الكريهة مُنفِرةً طبعاً من الإنسان لمجرد ذاتها ، فكيف إذا كانت صادرةً من الفم الذي هو مكان الاستمتاع للزوجين ، إضافة إلى أن المالكية القائلون في المشهور عندهم : أنه ليس من العيوب في النكاح ، قالوا : إلا أن يشترط السلامة من العيوب ، فهذا بحدِّ ذاته دلالة على أنه من العيوب .

---

(١) سبق تخريجه ص : ١٧

(٢) انظر : توضيح الأحكام شرح تحفة الحكام : ٢ / ٩١ ، قال : " وبخر الفرج ؛ لأنه منفرٌ ، خلافاً للأئمة الثلاثة ، لا بخر الفرج على المشهور " أي : أنه لا يُعتبر منفراً .

(٣) انظر: الحاوي الكبير : ٥/ ٢٥٣ ، نهاية المطلب ودراية المذهب : ٤٠٩/١٢ .

(٤) انظر: مناهج التحصيل ولطائف التأويل : ٣ / ٤١٣، بتصرف .

(٥) انظر : المغني : ٧ / ١٨٦ ، المبدع : ٦ / ١٧٠ ، كشف المخدرات والرياض والمزهرات: ٦٠١/٢ .

(٦) انظر : المغني : ٧ / ١٨٦ .

المبحث الخامس

حكم فسخ عقد النكاح ببخر الفم

اتفق فقهاء المالكية ، والشافعية ، والحنابلة على أن بخر الفم هو : نتن الفم ، والرائحة الكريهة الصادرة منه [١] ، ومن المتعارف عليه : أن الرائحة الكريهة مُنفرِّةٌ طبعاً ، وعادةً ، وعُرفاً، واختلفوا في حكم فسخ عقد النكاح ببخر الفم ، هل يُفسخ به أم لا ؟ على قولين :

القول الأول: المذهب عند المالكية [٢] ، والشافعية [٣] ، وقول عند الحنابلة [٤]: أن بخر الفم ليس عيباً ، وبالتالي، لا يُفسخ به عقد النكاح ، تبعاً لقولهم : إن بخر الفم ليس عيباً ، وقيده المالكية: إلا أن يشترط السلامة من العيوب [٥].

القول الثاني: قول عند المالكية ، [٦] والشافعية [٧] ، وصحيح المذهب عند الحنابلة [٨] ، قالو: إن بخر الفم عيبٌ من عيوب النكاح ، وعلى ذلك فإنه يُفسخ به عقد النكاح .

وقد سبق في المبحث السابق ترجيح : أن بخر الفم ، يُعتبر عيباً من عيوب النكاح المشتركة بين الزوجين ،

وسبب الاختلاف بينهم :

هل بخر الفم عيبٌ يمنع من الوقاع ، وتحصل بن النُّفرة ، وعدم كمال الاستمتاع فيه ، وتتأثر به حسن العشرة الزوجية تأثُّراً سلبياً أم لا ؟

---

(١) انظر: مبحث تعريف بخر الفم ص:٢

(٢) قال في مناهج التحصيل ونتائج لطائف التأويل : ٣ / ٤١٣ : بعد أن ذكر القسم المختلف فيه من العيوب ، وذكر منها : بخر الفم ، قال : " فقد اختلف فيه المذهب على قولين : أحدهما : " أنها لا تُرد بشيءٍ من ذلك " ، وقال في توضيح الأحكام شرح تحفة الحكام :٢ / ٩١ : " و بخر الفرج ؛ لأنه منفر ، لا بخر الفم على المشهور " .

(٣) قال في نهاية المطلب في دراية المذهب: ١٢ / ٤٠٩ : " النكاح يفسخ بالعيوب القادحة في مقصود العقد ، وهي محصورةٌ عند حملة المذهب ، وذكرها حيث قال : " الجنون، والجذام ، والبرص ، والرتق ، والقرن " ثم قال : " فأما ما عدا هذه العيوب من العمى .... ، فالذي ذهب إليه الأئمة : أنه لا أثر لشيءٍ منها " .

(٤) قال في تصحيح الفروع : ٨ / ٢٨٥ : مبيناً هذا القول عند الحنابلة " والوجه الثاني : لا يثبت الخيار بذلك " وأما الوجه الأول ، فستأتي الإشارة عليه ضمن القول الأول بحول الله وقوته في ص : ١٩ .

(٥) قال في مناهج التحصيل ونتائج لطائف التأويل : ٣ / ٤١٣ : " ومن العيوب التي لا توجب الرد ، إلا أن يشترط السلامة، وذكر منها : " بخر الفم " .

(٦) قال في شرح مختصر خليل للخرشي : ٣ / ٢٧٣ : " وألحق به اللخمي بخر الفم والأنف " .

(٧) قال في نهاية المطلب في دراية المذهب : ١٢ /٤٠٩ : " ... حتى حكى بعض الأصحاب خلافاً في البخراء ، إذا تفاحش بخرها " .

(٨) قال في غاية المنتهى في جمع الإقناع والمنتهى : ٢ / ٢٠١ : " وقسم مشترك ، وذكر منها : " بخر الفـــــم ، ثم قال : فيفسخ بكل من ذلك في الحال " ، وقال في تصحيح الفروع : ٨ / ٢٨٥ : " وصحَّح في المذهب ، ثبوت الخيار في البخر " .

- فمن رأى أنه ليس بعيب يمنع الوقاع ، ولا تحصل به النَّفرة ، ولا يؤثر سلباً على كمال الاستمتاع فيه ، وحسن العشرة الزوجية ، وهم أصحاب القول الأول ، قالوا: إن بخر الفم لا يُفسخ به عقد النكاح.
- ومن رأى أنه عيبٌ يمنع من الوقاع ، وتحصل به النُّفرة ، وعدم كمال الاستمتاع ، وتتأثر به حسن العشرة الزوجية ، وهم أصحاب القول الثاني ، قالوا : إن بخر الفم يفسخ به عقد النكاح.

وهناك سببٌ آخر وهو : ما سبق ذكره في المبحث السابق ، واختلافهم في الأثر عن عمر بن الخطاب - رضي الله تعالى عنه – ولفظه : " أيما رجلٍ تزوّج امرأةً ... ألخ [١].

- فمن رأى : أن ذلك لمعنى ، قال: بجواز القياس عليها.
- ومن رأى أن ذلك لغير معنى ، قال : لا يجب له الرد من سوى العيوب الأربعة ، إلا أن يشترط السلامة [٢].

أدلة أصحاب القول الأدلة :

استدلوا بالأثر، والمعقول :

أولاً : الأثر:

عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه – أنه قال: " أيما رجلٍ تزوج امرأةً وبها جنونٌ....الخ[٣].

وجه الاستدلال: دل الأثر على العيوب التي يكون بها فسخ عقد النكاح، وبخر الفم ليس منها، فلا يفسخ به النكاح.

مناقشة الاستدلال: إن الأثر لم يشتمل على جميع العيوب التي يفسخ بها عقد النكاح، بل هناك عيوب أخرى ذكرها الفقهاء ، ولم تذكر في هذا الأثر، ونصَّ الفقهاء على أنها يفسخ بها عقد النكاح، كالجب ، والعنّة عند الرجل ، والرَّتق ، والقَرَن عند المرأة [٤].

ثانياً: المعقول:

قالوا: إنه ليس عيباً ، ولا منفراً ، فلا يفسخ به عقد النكاح ، والنُّفرة إنما تكون من بخر الفرج ، وليس من بخر الفم [٥].

مناقشة الاستدلال من ثلاثة وجوه :

الوجه الأول:

لا نسلم لكم أنه ليس عيباً ، بل هو عيبٌ ؛ حيث إن الرائحة الكريهة مُنفّرةٌ طبعاً ، وعُرفاً ، وتمنع كمال استمتاع كلٍ من الزوجين بالآخر ، وعلى ذلك فيفسح به عقد النكاح.

الوجه الثاني:

---

(١) سبق تخريجه ص : ١٧

(٢) انظر : مناهج التحصيل ونتائج لطائف التأويل : ٣ / ٤١٣ .

(٣) سبق تخريجه ص : ١٧

(٤) انظر : الروض المربع : ٢ / ٢٧٦ – ٢٧٧ .

(٥)قال في توضيح الأحكام شرح تحفة الحكام : ٢ / ٩١ : " وبخر الفرج ؛ لأنه منفرٌ ، لا بخر الفم على المشهور " فمفهوم كلامه : أن بخر الفم ليس منفراً .

إن الرد ببخر الفم أولى من الرد ببخر الفرج ، لقرب مضرَّته ، وبُعْد الآخر[١]، وإذا قُلتم بالرد بالبخر في الفرج ، فالرد ببخر الفم أولى .

الوجه الثالث :

أنتم تقولون : بردِّ الجارية إذا كان فيها بخر الفم ؛ لأنه عيبٌ [٢]، فلئن يكون عيباً يستلزم فسخ النكاح في حقِّ مَنْ وُجِد فيه من الزوجين أولى وأحرى .

أدلة أصحاب القول الثاني:

استدلوا بالقرآن الكريم، والسنة النبوية ، والمعقول :

أولاً : القرآن الكريم :

(١)قوله تعالى : " ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف "[٣].

وجه الاستدلال: أي وللنساء على بعولتهن من الحقوق واللوازم مثل الذي عليهن لأزواجهن من الحقوق اللازمة ، والمستحبة [٤] ، ومن ذلك البُعد ، والتخلُّص من الروائح الكريهة والنتنة ، وعلى رأسها بخر الفم .

(٢) قوله تعالى : " وعاشروهن بالمعروف " [٥].

وجه الاستدلال: دلت الآية على أهمية المعاشرة القولية ، والفعلية بين الزوجين ، فعلى الزوج: أن يُعاشر زوجته بالمعروف ، من الصحبة الجميلة ، وكف الأذى ، وبذل الإحسان ، وحسن المعاملة [٦]، ومن ذلك الحرص على الرائحة الطيبة ، والتجمُّل بها ، وتجنُّب الروائح الكريهة ، والقذرة ، وسواءً كانت في الفم ، أو بقية أعضاء البدن .

(٣) قال تعالى : " ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة إن في ذلك لآيات لقومٍ يتفكرون "[٧].

وجه الاستدلال: دلت الآية على أن الزواج سبب للمودة ، والرحمة ، والألفة بين الزوجين، ومن ذلك حصول الاستمتاع ، واللذة بينهما [٨]، وبخر الفم سبب للنفرة ، والتباغض ، والكراهية ، وبذلك يتنافى مع حكم الزواج العظيمة ، فيحق لأحدهما طلب الفسخ ممَنْ أُبْتِلِيَ به .

---

(١)انظر : مناهج التحصيل ونتائج لطائف التأويل : ٣ / ٤١٣ .

(٢) قال في شرح مختصر خليل للخرشي : ٣ / ٢٧٣ : " لكن المؤلف مشى فيما يأتي على أنه غير عيبٍ ، بخلاف باب البيع فهو عيبٌ ، سواء كان بالفرج أو بالفم " .

(٣) سورة البقرة: آية : ٢٢٨ .

(٤) انظر: تفسير السعدي : ٩٣ .

(٥) سورة النساء: آية : ١٩ .

(٦) انظر تفسير السعدي: ١٦٨ .

(٧) سورة الروم : آية : ٢١ .

(٨) انظر تفسير السعدي : ٦٧٧ .

ثانياً : السنة النبوية:

١- عن كعب بن زيد ، أو زيد بن كعب [١] ، أن رسول الله ﷺ تزوّج امرأةً من بني غفار ، فلمّا دخل عليها فوضع ثوبه ، وقعد على الفراش ، أبصر بكشحها [٢]بياضاً [٣]، فانحاز عن الفـراش ، ثم قال : " خذي عليك ثيابك ، ولم يأخذ مما أتاها شيئاً "[٤] .

وجه الاستدلال : دل الحديث على أن النبي ﷺ ردّ بالبرص ، فقسنا عليه سائر العيوب ، ومنها بخر الفم ؛ لأنه في معناه في منع الاستمتاع [٥] ، وبخرُ الفمِ من موانع الاستمتاع ، وعلى ذلك فيجوز فسخ عقد النكاح بسببه .

٢ – حديث عن ابن عباس – رضي الله عنهما – قال : جاءت امرأة [٦] ثابت بن قيس بن شمَّاس [٧] إلى النبي ﷺ فقالت : يا رسول الله ، ما أنقم [٨] على ثابت في دينٍ ولا خُلُقٍ ، إلا أني أخاف الكفر ، فقال رسول الله ﷺ : " فتردين عليه حديقته ". فقالت : نعم ، فردّت عليه ، وأمره ففارقها [٩] .

---

(١) كعب بن زيد بن قيس الأنصاري ، من بني دينار بن النجار ، شهد بدراً ، وأسند عن النبي ﷺ ، وأما أبو عمر ، فقال : كعب بن زيد ، ويُقال: زيد بن كعب ، روى قصة الغفارية - هذا الحديث الذي معنا - ولو لم يُروَ عنه حديث الغفارية هذا، لكان هو الذي قبله واحداً ، فإن النسب ، والقبيلة واحد ، وشهود بدر لهما ، والله اعلم.
- انظر : أسد الغابة: ٣/٥٣٠ - ٥٣١ .
(٢) كشحها : الكشح : الخُصر . - انظر :النهاية في غريب الحديث والأثر: ٢ / ٥٤٢ ، مادة : كشح .
(٣) بياضاً : أي : برصاً . – انظر : المطلع على أبواب المقنع : ٣٢٤ .
(٤) أخرجه الإمام أحمد في سنده : ٣ / ٥٩٩ ، مسند المكيين ، رقم الحديث : ١٦٠٣٨، قال الألباني- رحمه الله تعالى- في إرواء الغليل : ٦ / ٣٢٦ : " ضعيف جداً " .
(٥) انظر : منار السبيل في شرح الدليل : ١٧٩/٢.
(٦) امرأة ثابت بن قيس بن شماس – رضي الله عنهما – قال في فتح الباري لابن حجر : ٩ / ٣٠٩ : " ظاهره أنها جميلة بنت أبي " ، وعند ابن ماجه : ١ / ٦٤٥ : أن جميلة بنت سلول أتت النبي ﷺ، فقالت : والله ! ما أعتب على ثابت في دينٍ ولا خُلُقٍ .. إلخ رقم الحديث : ٢٠٥٦ . قال الألباني في تخريجه وحكمه على أحاديث سنن ابن ماجه : ص : ٣٥٥ : " صحيح " رقم الحديث : ٢٠٥٦ .
- جميلة بنت أبي بن سلول ، أخت عبدالله رأس المنافقين ، كانت تحت حنظلة بن أبي عامر غسيل الملائكة ، فقُتِل عنها يوم أحد ، فتزوّجها ثابت بن قيس ، فتركته ونشزت عليه ، ففرّق بينهما النبي ﷺ وتزوجها بعده مالك بن الدخشم ، ثم تزوجها بعد مالك حبيب بن إساف . – انظر : أسد الغابة : ٥ / ٢٣٩ .
(٧) ثابت بن قيس بن شماس بن زهير ، يُكنّى أبا محمد ، كان خطيب الأنصار – رضي الله تعالى عنهم – وخطيب النبي ﷺ وسلم شهد أحداً وما بعدها ، وقُتِل يوم اليمامة ، في خلافة أبي بكر - رضي الله عنه – شهيداً ، روى عنه أنس بن مالك ، وأولاده : محمد ويحيى وعبدالله . – انظر : أسد الغابة : ١ / ٢٦٣ – ٢٦٥ .
(٨) نُقم يَنْقِم : إذا بلغت الكراهة حدَّ السخط . – انظر : النهاية في غريب الحديث والأثر : ٢ / ٧٩١، مادة : نَقمَ.
(٩) أخرجه البخاري : ٣ / ١٦٩٩ ، ٦٨ – كتاب الطلاق ، ١٢ – باب : الخلع وكيف الطلاق ، رقم الحديث : ٥٢٧٦ .

وجه الاستدلال : دلّ الحديث أن النبي ﷺ فرّق بين ثابت بن قيس وزوجته – رضي الله عنهما – لمجرّد أنها لا تطيقه بُغضاً ،كما في بعض روايات الحديث[1] ، ورائحة بخر الفم الكريهة سبب للبغض ، وألا يُطيق أحد الزوجين الآخر ، فيُشرع فسخ النكاح لذلك .

٣- حديث ابن عباسٍ – رضي الله عنهما – قال : قال رسول الله ﷺ:" لا ضرر ولا ضرار " [2] .

وجه الاستدلال: دل الحديث على النهي عن الضرر، والضرار، ووجود بخر الفم في أحد الزوجين ،إضرار بالآخر ،وفي القول بفسخ عقد النكاح رفع للضرر عن الطرف الآخر .

٤ - حديث جابر بن عبدالله [3] - رضي الله عنهما - قال: نهى رسول الله - ﷺ - عن أكل البصل والكراث ، فغلبتنا الحاجة ، فأكلنا منها. فقال : " مَنْ أكل من هذه الشجرة المُنتنة فلا يقربنَّ مسجدنا، فإن الملائكة تأذَّى مما يتأذى منه الإنس" [4].

وجه الاستدلال: دل الحديث على النهي لمن أكل ثوماً ، أو بصلاً ، أو كراثاً عن دخول المسجد ، حتى لا يتأذى منه المصلون ، وأخبر ﷺ أن الملائكة - عليهم السلام - يتأذون مما تتأذى به بنو آدم [5] ، والرائحة الكريهة التابعة عن أكل الثوم ، أو البصل هي مؤقتة ليست دائمة ، والمصلي يكون بجانب المصلي، ويتأذى بمَنْ في جانبه ، وبخر الفم أشد أذىً في حق الزوجين ، لأنه يترتب عليه التأذي ، والتأفُّف في حالة المعاشرة ، والتقبيل، وهو دائم غير منقطع ، فكان أولى أن يكون سبباً لفسخ عقد النكاح ، ممن تكون رائحته مؤقتة ، وليست مباشرةً ، كمن يُمنع من شهود صلاة الجماعة ، لأكله بصلاً ، أو كراثاً ، أو ثوماً .

ثالثاً : المعقول : استدلوا بالمعقول من أربعة وجوه ، وهي كالآتي :

الوجه الأول: أن بخر الفم يمنع من الاستمتاع، والوقاع عِيافةً ونُفْراً [4] .

الوجه الثاني : أن بخر الفم يتسبب في الإضرار بالطرف الآخر في الحياة الزوجية [5].

الوجه الثالث: أنه يُثير النُّفرة كالبرص ، ولما فيه من النقص والعار ، أو خوف تعدّي أذاه [1].

---

(١) حيث جاء في الحديث الآخر الذي رواه ابن ماجه في سننه : ١ / ٦٤٥ : " لا أطيقه بُغضاً " رقم الحديث " ٢٠٥٦ ، سبق في الحاشية رقم : ٢ .

(٢) أخرجه ابن ماجه : ١ / ٧٣٧ ، (١٣ - كتاب الأحكام) ، (١٧ - باب من بنى في حقه ما يضره بجاره) ، رقم الحديث : ٢٣٤١ ، من رواية عبدالله بن عباس - رضي الله عنهما - قال الألباني في إرواء الغليل : ٤٠٨/٣ : " صحيح " رقم الحديث : ٨٩٦ .

(٣) جابر بن عبدالله بن عمرو بن حرام الأنصاري السلمي – يكنى : أبا عبدالله ، وأبا عبدالرحمن ، وأبا محمد ، أحد المكثرين عن النبيﷺ، وروى عنه جماعة من الصحابة ، له ولأبيه صحبة – رضي الله عنهما – وفي الصحيح عنه أنه كان مع من شهد العقبة ، مات سنة ٧٤ هـ ويُقال :٧٣ هـ ، ويقال : أنه عاش : ٩٤ هـ.

- انظر : الإصابة : ٥٤٦/١-٥٤٧ .

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه: ٣٣٠/١ ، ٥ - كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، ١٧- باب نهى من أكل ثوماً ، أو بصلاً ، أو كراثاً ، أو نحوها ، رقم الحديث : ٥٦٤ .

(٥) – انظر: شرح صحيح مسلم: ٥ / ٥١ - ٥٢ .

(٤) انظر: الحاوي الكبير: ٥ / ٢٥٣ ، نهاية المطلب ودراية المذهب : ١٢ / ٤٠٩ .

(٥) - انظر : مناهج التحصيل ولطائف التنزيل :٣ / ٤١٣ ، بتصرف .

الوجه الرابع: أنه يمنع من مقاربة صاحبه إلا على كُرهٍ [٢] .

الترجيح :

الذي يظهر – والله تعالى أعلم- أن بخر الفم بالاصطلاح الفقهي[٣] ، من العيوب التي يثبت معها خيار فسخ عقد النكاح لأحد الزوجين ، ويُعتبر من العيوب المشتركة بين الزوجين ؛ وذلك لقوة أدلة أصحاب القول الثاني ، ومناقشتهم لأدلة أصحاب القول الأول ، واعتراضاتهم عليها ، وذلك في حالة البخر الفموي الدائمة الناتجة عن بعض الأسباب العامة – التي سبق ذكرهـــا في المبحث الثاني [٤] - التي لا تتغيّر ، ولا تزول ، ولا تذهب ، حتى مع بذل الأسباب العلاجية ، أو يكون ذهابها جزئياً وليس كلياً ؛ حيث أنه في هذه الحالة يتسبب بإلحاق الضرر في الحياة الزوجية على الطرف الآخر ، ولا تحصل المعاشرة على الوجه المطلوب ، ويفوت بسببه الاستمتاع بينهما ، ويمنع من مقاربة أحدهما لصاحبه إلا على كُرهٍ ، والرائحة الكريهة مُنفرةٌ طبعاً من الإنسان لمجرد ذاتها ، فكيف إذا كانت صادرةً من الفم الذي هو مكان الاستمتاع، والتقبيل للزوجين !!؟؟

وأما إذا كان البخر الفموي ناتجاً عن الأسباب العامة التي يمكن علاجها ، ويزول بالعلاج ، أو كان البخر الفموي غير دائمٍ ، وإنما لعارضٍ ، ثم يزول ، كالذي ينتج عن الأسنان ، وأمراضها ، أو عدم العناية بتنظيفها ، أو لأي سببٍ من أسباب البخر الفموي ، فلا يلزم فسخ عقد النكاح ؛ وذلك لإمكانية علاج السبب ، وذهاب الرائحة ، وإلزام المصاب بنظافة أسنانه ، وفمه ، وعلاج ما كان بحاجةٍ للعلاج من الأسباب العامة للبخر الفموي ، إلا إذا أصرّ على حالته التي هو عليها ، ولم يستجب لما أرشدته إليه الجهة القضائية ، وأوصت به الصروح الطبية ، ولم يُطِق الطرف الآخر صبراً ، وأصرَّ عليه ، فله الحق في مطـــالبة القاضي بالفسخ ، وتنفيذ رغبتـــه ؛ رفعاً للضـــرر عنه ، ولعدم استجـــابة الطرف الثاني ، ويتوجّه على القضاة الفضلاء قبل إصدار الحكم بفسخ النكاح من عدم ذلك ، إحالة الزوجين للجهات الطبية ، وطلب تقريرٍ عن حالتيهما ، ونوع البخر الفموي الذي مع أحدهما ، وهل هو مما يمكن علاجه ، وزواله ، أم لا ؟ حتى يبني حكمه على أسسٍ سليمةٍ ، وأصولٍ صحيحةٍ . والله تعالى أعلم .

الخاتمة

---

(١) انظر : المغني : ٧ / ١٨٦ ، المبدع : ٦ / ١٧٠ ، كشف المخدرات والرياض المزهرات : ٢ / ٦٠١ .

(٢) انظر: المغني : ٧ / ١٨٦ .

(٣) والذي هو : رائحة كريهة نتنة دائمة تخرج من فم الشخص ، أو أنفهِ ، ناشئة من تغيُّرٍ في المعدة ، أو لأحد الأسباب المرضية العامة الباطنية ، بحيث إذا تكلّم الشخص شَعُر المخاطب بالروائح الكريهة تخرج من فمه . – انظر : ص : ٤ ، من هذا البحث .

(٤) المبحث الثاني - من هذا البحث – بخر الفم من الناحية الطبية : ص : ٧ - ١١ .

الحمد لله رب العالمين ، الذي بنعمته تتمُّ الصالحات ، وأجزل على عباده الصالحين العطايا والهبات ، يضاعف لهم الحسنات ، ويتجاوز عنهم ، ويغفر لهم الخطايا والسيئات ، أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلوات الله وسلامه عليه ، وعلى آله وصحبه ، ومن تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدين

وبعد :

فإن من فضل الله تعالى وكرمه ومنّته أن يسر كتابة هذا البحث والانتهاء منه - فله الحمد كثيراً كثيراً ، كما يحب ربنا ويرضى - والذي يتعلّق بموضوع له علاقة وطيدة بالقضايا الأسرية ، والحياة الزوجية ، وذلك أن الأصل في الحياة الزوجية السعادة ، والألفة ، والمودة ، والرحمة ، إلا أن الموضوع الذي بين يدينا من شأنه أن يغيّر مجريات الأمور في الحياة الزوجية السعيدة ، إلى نُفرةٍ ، وكراهيةٍ ، وبغضاء ، بل قد يصل الأمر إلى الفراق ، وطلب فسخ عقد النكاح ، أو الطلاق ، وهذا الموضوع هو بعنـــــــــــــوان : (بَخَر الفمِّ وأثره في فسخ عقد النكاح : دراسة فقهية مقارنة) وقد يسر الله – جلَّ وعلا - دراسة أقوال الفقهاء وأدلتهم والترجيح فيما بينها ، سائلاً الله – تعالى - أن أكون قد وُفقتُ للصـــــــواب فيما تمَّ ترجيحه ، وأسأله – جلَّ وعلا - أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم ، ومن الجميل أن أنوّه في نهاية هذا البحث إلى النتائج التي تمَّ - بفضل الله تعالى وله الحمد - التوصل إليها ، وبعض التوصيات المهمة التي أرى أهمية ذكرها في خاتمته :

أولاً : نتائج البحث :

١- المراد ببخر الفم : رائحة كريهة نتنة دائمة تخرج من فم الشخص ، أو أنفهِ ، ناشئة من تغيُّرٍ في المعدة ، أو لأحد الأسباب المرضية العامة الباطنية ، بحيث إذا تكلّم الشخص شَعُر المخاطب بالروائح الكريهة تخرج من فمه .

٢- يُعتبر بخر الفم عيباً من عيوب النكاح المشتركة بين الزوجين .

٣- إذا كان البخر الفموي ناتجاً عن الأسباب العامة (الباطنية) التي لا تتغيّر ، ولا تزول ، ولا تذهب ، حتى مع بذل الأسباب العلاجية ، أو يكون ذهابها جزئياً ، وليس كلياً ، فيحق لأحدهما طلب فسخ النكاح ؛ حيث أنه في هذه الحالة يتسبب بإلحاق الضرر في الحياة الزوجية على الطرف الآخر ، ولا تحصل المعاشرة على الوجه المطلوب ، ويفوت بسببه الاستمتاع بينهما ، ويمنع من مقاربة أحدهما لصاحبه إلا على كُرهٍ ، والرائحة الكريهة مُنفرةٌ طبعاً من الإنسان لمجرد ذاتها ، فكيف إذا كانت صادرةً من الفم الذي هو مكان الاستمتاع ، والتقبيل للزوجين ؟؟!!

٤- إذا كان البخر الفموي ناتجاً عن الأسباب العامة (الباطنية) التي يمكن علاجها ، ويزول بخر الفم بالعلاج ، أو كان البخر الفموي غير دائمٍ ، وإنما لعارضٍ ، ثم يزول ، كالذي ينتج عن الأسنان ، وأمراضها ، أو عدم العناية بتنظيفها ، أو لأي سببٍ من

أسباب البخر الفموي ، فلا يلزم فسخ عقد النكاح ؛ وذلك لإمكانية علاج السبب ، وذهاب الرائحة ، وإلزام المصاب بنظافة أسنانه ، وفمه ، وعلاج ما كان بحاجةٍ للعلاج من الأسباب العامة (الباطنية) للبخر الفموي ، إلا إذا أصرّ على حالته التي هو عليها ، ولم يَسْتجِبْ لما أرشدته إليه الجهة القضائية ، وأوصت به الصروح الطبية ، ولم يُطِق الطرف الآخر صبراً ، وأصرَّ على الفِراق ، فله الحق في مطـــالبة القاضي بالفسخ ، وتنفيذ رغبتـــه ؛ رفعاً للضـــرر عنه ، ولعدم استجـــابة الطرف الثاني .

٥- يتوجّه على القضاة الفضلاء قبل إصدار الحكم بفسخ النكاح من عدمه ، إحالة الزوجين للجهات الطبية ، وطلب تقريرٍ عن حالة الطرف الذي مُصاب ببخر الفم ، ونوعه ، وهل هو مما يمكن علاجه ، وزواله ، أم لا ؟ حتى يكون إصدار الحكم على أسسٍ سليمةٍ ، وأصولٍ صحيحةٍ .

ثانياً : التوصيات :

١ - توجيه المسلمين والمسلمات إلى الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم في الأحوال كلها ، وممّا ينبغي على الأزواج والزوجات ، معرفة هدي الرسول صلى الله عليه وسلم في التعامل مع زوجاته – رضي الله تعالى عنهن - في حياتهم الخاصة ، من الملاطفـــــة ، والتودُّد ، والتطيب ، والبُعد عن كل ما من شأنه غرس الكراهية ،والعداوة ، والبغضاء ،والنفور .

٢ - حث الأزواج والزوجات على مراعاة الحياة الزوجية ، والحفاظ عليها ، ومعرفة قدرها ، وعظمة عقد النكاح في الإسلام ، والحذر مما يزعزع كيانها ، ويهدّم أركانها.

٣ – شريعتنا الإسلامية أمرت بالتّطهّر ، والتطيب ، ورغّبت في السواك ، وجعلته عبادةً لله تعالى ومرضاةً له ، وطاعة للرسول صلى الله عليه وسلم ، ففيه نظافة الفم ، وطردٌ للروائح الكريهة عنه .

٤ – التداوي مطلبٌ شرعي ، ومع تقدم الطب في العصر الحاضر – ولله الحمد – فإن من أسباب بخر الفم التي ينتج عنها ، ما يمكن علاجه ، والشفاء منه – بحول الله وقوته – فيجدر بالزوجين ، السعي في ذلك ، وبذل الأسباب ، وتحمّل الصعاب – إن وُجِدت - في سبيل بقاء الحياة الزوجية ، واستمرارها .

والحمد لله رب العالمين الذي بنعمته تتم الصالحات ، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

فهرس المراجع

التسلسل	المرجع
١	الإصابة في تمييز الصحابة : للإمام أحمد بن حجر العسقلاني : تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض ، الطبعة الأولى.
٢	أسد الغابة في معرفة الصحابة: للإمام عز الدين أبي الحسن علي بن محمد الجزري ابن الأثير : تحقيق: الشيخ /خليل مأمون شيحا، دار المعرفة،الطبعة الرابعة:١٤٣٠ هـ ٢٠٠٩ م – بيروت .
٣	البحر الرائق شرح كنز الدقائق: للشيخ الامام أبي البركات عبدالله بن أحمد النسفي ، تحقيق: الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى : ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧م، بيروت - لبنان
٤	بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع : للإمام علاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني الحنفي ت : تحقيق، الشيخ / علي محمد عوض، الشيخ / عادل أحمد عبدالموجود، دار الكتب العلمية ، الطبعة الثانية : ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م، بيروت - لبنان .
٥	تسهيل المنافع في الطب والحكمة المشتمل على شفاء الأجسام وكتاب الرحمة للشيخ الإمام إبراهيم بن عبدالرحمن بن أبي بكر الأزرق ، طبع بالطبعة الخيرية .
٦	تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ، للشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي ، تحقيق عبدالرحمن بن معلا اللويحق ، خرج أحاديثه : عز الدين ضاي ، الطبعة الثانية ١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م ، الناشرون مؤسسة الرسالة .
٧	حاشية ابن عابدين: للشيخ شمس الدين التمرتاشي: تحقيق : عبدالمجيد طعمه حلبي، دار المعرفة ، الطبعة الأولى: ١٤٢٠ هـ - م، بيروت - لبنان .
٨	الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني ، المؤلف: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ) . المحقق: الشيخ علي محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود . الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان . الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ -١٩٩٩ م .
٩	الدليل في الأحياء : أجهزة جسم الأنسان - الجهاز الهضمي - التنفسي - العضلي- الجهاز النطق - التناسلي ، تأليف : الدكتورة / لمياء محمود مرسي، دار العلم والايمان للنشر والتوزيع.
التسلسل	المرجع
١٠	الشرح الصوتي لزاد المستنقع لفضيلة الشيخ العلامة / محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله تعالى - ت : ١٤٢١ هـ ، وهذا الكتاب في جزئين ، وهو تفريغ مكتوب لشرحين صوتيين للشيخ رحمه الله تعالى .
١١	الشرح الممتع على زاد المستقنع ، لفضيلة الشيخ العلامة / محمد بن

	صالح العثيمين - رحمه الله تعالى - ت : ١٤٢١ هـ
١٢	كتاب الفروع ومعه تصحيح الفروع لعلاء الدين علي بن سليمان المرداوي ، المؤلف: محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبد الله، شمس الدين المقدسي الرامينى ثم الصالحي الحنبلي (المتوفى: ٧٦٣هـ) . المحقق: عبد الله بن عبد المحسن التركي ،الناشر: مؤسسة الرسالة .الطبعة: الأولى ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ مـ
١٣	كشف المخدرات والرياض المزهرات لشرح أخصر المختصرات ، المؤلف: عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد البعلي الخلوتي الحنبلي (المتوفى: ١١٩٢هـ) . المحقق: قابله بأصله وثلاثة أصول أخرى: محمد بن ناصر العجمي ، الناشر: دار البشائر الإسلامية - لبنان/ بيروت . الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م
١٤	الكليات في الطب مع معجم بالمصطلحات الطبية العربية / مع مدخل ومقدمة تحليلية ، وشروح للمشرف على المشروع / محمد عابد الجابري ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الثانية : ٢٠٠٨ م.
١٥	لسان العرب : لمحمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري : الطبعة الأولى : ٢٠٠٠ م ، دار صادر للطباعة والنشر - بيروت - لبنان .
١٦	لوامع الدرر في هتك أستار المختصر [شرح «مختصر خليل» للشيخ خليل بن إسحاق الجندي المالكي (ت: ٧٧٦ هـ)] المؤلف: محمد بن محمد سالم المجلسي الشنقيطي (١٢٠٦ - ١٣٠٢ هـ) تصحيح وتحقيق: دار الرضوان . راجع تصحيح الحديث وتخريجه: اليدالي بن الحاج أحمد المقدمة بقلم حفيد المؤلف: الشيخ أحمد بن النيني . الناشر: دار الرضوان، نواكشوط- موريتانيا الطبعة: الأولى، ١٤٣٦ هـ - ٢٠١٥ م .
التسلسل	المرجع
١٧	المبدع في شرح المقنع ، المؤلف: إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح، أبو إسحاق، برهان الدين (المتوفى: ٨٨٤هـ) .الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت– لبنان . الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م .
١٨	المحرر في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل ، المؤلف: عبد السلام بن عبد الله بن الخضر بن محمد، ابن تيمية الحراني، أبو البركات، مجد الدين (المتوفى: ٦٥٢هـ) . الناشر: مكتبة المعارف- الرياض .الطبعة الثانية ١٤٠٤هـ -١٩٨٤مـ .
١٩	المطلع على أبواب المقنع : الإمام أبو عبدالله شمس الدين محمد بن أبي الفتح البعلي الحنبلي ، المكتب الإسلامي ، الطبعة الأولى : ١٣٨٥ هـ - ١٩٦٥ م، بيروت - لبنان .
٢٠	المعجم الوسيط: د إبراهيم أنيس، د عبدالحليم منتصر، عطية الصَّوالحي،

	محمد خلف الله أحمد تحقيق: حسن علي عطية، محمد شوقي أمين، المكتبة الإسلامية، الطبعة الثانية: ١٣٩٢ هـ - ١٩٧٢ م، استانبول - تركيا .
٢١	معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية ، للدكتور محمود عبدالرحمن عبدالمنعم ، دار الفضيلة للنشر والتوزيع والتصدير .
٢٢	المغني : للموفق عبدالله بن أحمد بن قدامة : تحقيق : د / عبدالله عبد المحسن التركي ، هجر ، الطبعة الثانية : ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م، الجيزة - مصر .
٢٣	منار السبيل في شرح الدليل ، المؤلف: ابن ضويان، إبراهيم بن محمد بن سالم (المتوفى: ١٣٥٣هـ) ، المحقق: زهير الشاويش .. الناشر: المكتب الإسلامي . الطبعة: السابعة ١٤٠٩ هـ-١٩٨٩م .
٢٤	مَنَاهِجُ التَّحصِيلِ ونتائج لطائف التَّأويل في شَرح المدَوَّنة وحَلِّ مُشكِلاتها ، المؤلف: أبو الحسن علي بن سعيد الرجراجي (المتوفى: بعد ٦٣٣هـ) ، اعتنى به: أبو الفضل الدّميَاطي - أحمد بن عليّ . الناشر: دار ابن حزم . الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م .
٢٥	مواهب الجليل في شرح مختصر خليل ، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني المالكي (المتوفى: ٩٥٤هـ) ، الناشر: دار الفكر ، الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م .
التسلسل	المرجع
٢٦	نهاية المطلب في دراية المذهب ، المؤلف: عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (المتوفى: ٤٧٨هـ) . حققه وصنع فهارسه: أ. د/ عبد العظيم محمود الدّيب ، الناشر: دار المنهاج . الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م .
٢٧	النهاية في غريب الحديث والأثر : الإمام مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد الجزري : تحقيق : الشيخ / خليل مأمون شيحا، دار المعرفة ، الطبعة الثالثة : ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م، بيروت - لبنان
٢٨	الوجيز في أصول الفقه الإسلامي ، للأستاذ الدكتور/ محمد بن مصطفى الزحيري ، الناشر : دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع ، دمشق – سوريا ، الطبعة : الثانية ، ١٤٢٧ه – ٢٠٠٦ م.